الأمم المتحدة

A/C.2/57/L.62

الجمعية العامة

Distr.: Limited
6 December 2002
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٣ من جدول الأعمال
النظر على صعيد دولي رفيع المستوى مشترك بين الحكومات في موضوع تمويل التنمية

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة، السيد ماركو أنتونيو سواسو (هندوراس)، على أساس مشاورات غير رسمية أُجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/57/L.44

كفالة الدعم الفعال للمتابعة المستدامة لنتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٦/٢١٠ باء المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢ الذي أيدت بموجبه توافق آراء مونتيري الذي اعتمده المؤتمر الدولي لتمويل التنمية في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢[(١)]، وطلبت فيه إلى الأمين العام أن يضمّن تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين عن نتائج المؤتمر عرضا للتدابير المتخذة وكذلك مقترحاته من أجل كفالة تقديم دعم فعال بأعمال الأمانة لجهود متابعة نتائج المؤتمر،

وإذ تؤكد أهمية إجراء متابعة مستمرة داخل منظومة الأمم المتحدة للاتفاقات والالتزامات التي جرى التوصل إليها في المؤتمر وكفالة دعم فعال بأعمال الأمانة لها، بالتعاون مع أمانات أصحاب المصلحة الرئيسيين المعنيين، والاستخدام الكامل لآلية مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، لتنفيذ الفقرة ٧٢ من توافق مونتيري،

(١) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

061202 061202 02-72605 (A)
0272605

بالاستفادة من الطرائق المبتكرة القائمة على المشاركة وما يتصل بذلك من ترتيبات للتنسيق استخدمت في الأعمال التحضيرية للمؤتمر،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٢/٣٤ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢، الذي قرر فيه المجلس ضمن أمور أخرى الترويج لاستجابة متماسكة ومتكاملة من جانب مختلف الإدارات والوحدات والصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة، كل في سياق اختصاصه،

وإذ تشير أيضا إلى تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثانية والأربعين الذي أوصت فيه اللجنة بأن يقوم الأمين العام، في أعقاب تأييد الجمعية العامة لتوافق آراء مونتيري، بإعداد اقتراح لبرنامج فرعي جديد لتمويل التنمية في إطار البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، كي تنظر فيه الجمعية العامة خلال دورتها السابعة والخمسين[٢]،

١ - **تحيط علما مع التقدير** بتقارير الأمين العام عن نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية[٣] وعن جهود متابعة هذا المؤتمر[٤]،

٢ - **تؤكد مجددا** أن المؤتمر يمثل نهجا جديدا للمجتمع الدولي في مجال التعاون الإنمائي، وأن العمل على تنفيذه ومتابعته ينبغي أن يحظى بأولوية قصوى في نشاط الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي؛

٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينشئ في أقرب وقت ممكن، ضمن الموارد الحالية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، ترتيبات مناسبة للدعم بأعمال الأمانة وفقا للنهج الوارد في الفقرة ٤٨ من تقرير الأمين العام عن نتائج المؤتمر[٥] وذلك بالتعاون مع الوكالات الأخرى والمؤسسات صاحبة المصلحة، وأن تكون الوظيفة المميزة لهذه الترتيبات توفير الدعم الفعال والفني بأعمال الأمانة للمتابعة المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة للاتفاقات والالتزامات التي تم التوصل إليها في المؤتمر؛

٤ - **تقرر** أن يكون لوظائف هيكل الدعم بأعمال الأمانة الجديد طابع متكامل شامل كلي، وأن تتضمن، في جملة أمور، القيام بدور مركز التنسيق داخل الأمانة العامة

---

(٢) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ١٦ (A/57/16)، الفقرة ١٠٧.

(٣) A/57/344.

(٤) A/57/319.

(٥) A/57/344.

للأمم المتحدة لجملة أعمال المتابعة الخاصة بتنفيذ نتائج المؤتمر؛ وتوفير أعمال الأمانة للعمليات الحكومية الدولية المناط بها متابعة نتائج المؤتمر؛ ودعم وتيسير مشاركة جميع الجهات صاحبة المصلحة؛ والمتابعة الدقيقة للمسائل والسياسات المتصلة بالتعاون الدولي الاقتصادي والمالي والإنمائي؛ ومواصلة استعراض الإجراءات المتخذة على جميع الأصعدة في إطار متابعة نتائج المؤتمر وكذلك في إطار التعاون الدولي الاقتصادي والمالي والإنمائي بوجه عام؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام إيلاء أولوية للمهام الأساسية التالية المتصلة بأنشطة المتابعة: (أ) الترويج لاتباع نهج متماسك ومتكامل داخل الأمم المتحدة إزاء المسائل المتعلقة بتمويل التنمية، من خلال الاستخدام الكامل لآلية مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة؛ (ب) تكثيف التفاعل مع أمانات البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، وكذلك مع المؤسسات الأخرى صاحبة المصلحة؛ (ج) مواصلة إشراك الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بما فيها منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص؛ (د) إعداد مُدخلات لكي تنظر فيها الهيئات الحكومية الدولية المعنية؛

٦ - **تدعو** الدول الأعضاء وجميع المؤسسات صاحبة المصلحة وجميع الجهات غير المؤسسية من أصحاب المصلحة في عملية تمويل التنمية إلى أن تخص بالمؤازرة الكاملة الهيكل الجديد المعني بتوفير الدعم بأعمال الأمانة وأن تتعاون معه في أداء مهامه؛

٧ - **تقرر** ضرورة العمل على تنفيذ أحكام هذا القرار باستخدام الموارد المتوفرة اعتبارا من بداية عام ٢٠٠٣؛

٨ - **تطلب** من الأمين العام التماس التبرعات لدعم متابعة نتائج المؤتمر؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين، وكجزء من تقريره الموحد في إطار تمويل التنمية، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.